

الدراري المضية شرح الدرر البهية

كان A يصلي الجمعة ثم يرجعون إلى القائلة يقلون () وهو في الصحيح ومثله من حديث سهل بن سعد في الصحيحين و ثبت في الصحيح من حديث جابر () أن النبي A كان يصلي الجمعة ثم يذهبون إلى جمالهم فيرحونها حين تزول الشمس () وهذا فيه التصريح بأنهم صلوا قبل زوال الشمس وقد ذهب إلى ذلك أحمد بن حنبل وهو الحق وذهب الجمهور إلى أن أول وقتها أول وقت الظهر وأما كون على من حضرها أن لا يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة فلحديث عبد الله بن بسر قال () جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبي A يخطب فقال له رسول الله A اجلس فقد آذيت () أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي صححه ابن خزيمة وغيره ولحديث أرقم بن أبي الأرقم المخزومي () أن رسول الله A قال الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين الاثنين بعد خروج الإمام كالجار قصبة في النار () أي أمعاءه أخرجه أحمد والطبراني في الكبير وفي إسناده مقال وفي الباب أحاديث منها عن معاذ بن أنس عند الترمذي وابن ماجه قال () قال رسول الله A من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة أتخذ جسرا إلى جنهم وعن عثمان وأنس أيضا وأما كونه ينصت حال الخطبتين فلحديث [أبي هريرة () أن النبي A قال إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت () وهو في الصحيحين وغيرهما وأخرج أحمد وأبو داود من حديث على قال () من دنا من الإمام فلغا ولم يستمع ولم ينصت كان عليه كفل من الوزر ومن قال صه فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له ثم قال هكذا سمعت نبيكم A () وفي إسناده مجهول وفي الباب أحاديث عن جماعة من